الاستنساخ
في الإنسان، والنبات، والحيوان
(دراسة فقهية مقارنة)

إعداد

د. أحمد عيد الحسيني الشواف

مدرس الفقه المقارن - بكلية الشريعة والقانون بطنطا

جامعة الأزهر

الملخص:

تناولت هذه الورقة الموجزة واحدة من قضايا المستجدات المعاصرة في مجال الهندسة الوراثية. مع التقدم العلمي والتكنولوجي الهائل ، بدأ الاستنساخ في البشر والنباتات والحيوانات .تناقش هذه الورقة موضوع الاستنساخ في فصل تمهيدي :عرّفت فيه الاستنساخ وميزته عن غيره. ثم ثلاثة مباحث رئيسية :المبحث الأول: الاستنساخ في النبات وذكرت مزايا استنساخ النبات .أما حكمه فقد اتفق المعاصرون على جوازه بشروط نذكرها في البحث .المبحث الثاني: الاستنساخ في الحيوانات .تحدثت فيه عن نوعين من الاستنساخ ، الأول الجنسي (الجيني) والثاني اللاجنسي (الجسدي) ، وذكر المزايا التي يجلبها التكاثر في الحيوان .أما حكمه ، فقد اتفق المعاصرون على جواز التكاثر الجنسي للحيوان ، واختلفوا في الاستنساخ اللاجنسي (الجسدي) على رأيين. رجحنا القول بأنه يجوز الاستنساخ في الشروط التي ذكرتها في البحث .المبحث الثالث: الاستنساخ عند البشر في ذلك ، تحدثت عن أنواع الاستنساخ ، الأول: الجنسي (الوراثي) ، والمعاصرون اختلفوا على قولين ، ورجحنا المنع .والثاني: اللاجنسي (المادي) والمعاصرون اختلفوا على ثلاثة أقوال، ورجحنا المنع .والثالث: عضوي أو علاجي ، واختلف المعاصرون فيه على قولين ، ورجحنا القول بأنه يجوز ، وفق الشروط التي ذكرتها في البحث .

الكلمات المفتاحية : الاستنساخ – الاستنساخ البشري – استنساخ الحيوانات – استنساخ النبات – الهندسة الوراثية.

***

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

إنّ التقدم الهائل في مجال التقنية الحيوية والتي ترتب عنها اكتشافات علمية في شتى المجالات البحثية أثار إعجاب الإنسان من جهة و مخاوفه وحيرته من جهة أخرى، ومن هذه التطورات الحيوية قضية الاستنساخ.

الاستنساخ قضية شغلت الكثيرين من الفقهاء المعاصرين والأطباء والقانونيين وكانت محل جدل ونقاش واختلفت فيها الآراء بين مؤيد ومعارض وتعددت سلبياتها وإيجابياتها.

ومجالات الاستنساخ منها ما هو مطبق بالفعل كما حدث مع النعجة دوللي ، ومنها ما هو متوقع ومازالت تجرى عليه الأبحاث والتجارب .

وهذه القضية تتعلق بأمور متعددة، فهي تتعلق بالعقيدة من جانب، وتتعلق بالفقه من جوانب أخرى، وتتعلق بالآداب والأخلاق من جهة ثالثة؛ لذا كان من الضروري دراسة هذه النازلة دراسة شرعية لمعرفة حكمها.

أهمية الموضوع:

١- حاجة البشرية إلى معرفة الحكم الشرعي للاستنساخ.

٢- أنه يتعلق بأحد الكليات الخمس في الشريعة الإسلامية وهي النفس البشرية(الإنسان) ، ويتعلق بما سخره الله لخدمة الإنسان (النبات والحيوان)

٣- الربط بين الفقه الإسلامي والعلم الحديث.

مشكلة البحث:

قضية الاستنساخ من القضايا التي فرضتها الحياة المتطورة والتقدم الهائل الذي حدث في المجال الطبي ، وظهر كذلك وفرض نفسه على الساحة العالمية مما أثار العديد من المخاوف والاستفسارات

ما هو الاستنساخ ؟

وما هي أنواعه ؟ وما هي أغراضه ومجالاته؟

وماهي المصالح والمفاسد المترتبة عليه ؟

وما هو حكمه الشرعي؟

أسباب اختيار الموضوع:

١- الإجابة على الأسئلة السابقة .

٢-كثرة تداوله على الساحات الإعلامية .

٣- الإسهام في تقديم المعرفة وبيان أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان.

٤-بيان الضوابط الشرعية منعا لعبث العابثين من الأطباء بهذه القضية الخطيرة.

٥- توضيح مواقف الهيئات الشرعية والدولية تجاه هذه القضية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١- التعرف على عملية الاستنساخ ، وأنواعها ، والتفريق بينها وبين ما يشببها من مصطلحات .

٢- التعرف على حكم الاستنساخ بأنواعه المختلفة في كل من النبات، والإنسان والحيوان.

الدراسات السابقة:

١- عبد الناصر أبو البصل ، عمليات التنسيل (الاستنساخ) وأحكامها الشرعية ، مجلة أبحاث اليرموك المجلد ١٤ ، العدد ١ عام ١٩٩٨

٢- محمد واصل، الاستنساخ البشري في الشريعة والقانون، مجلة جامعة دمشق المجلد ١٨، العدد الثاني عام ٢٠٠٢.

٣- محمد العتيبي ، الاستنساخ البشري بين الإباحة والتجريم في ضوء الشريعة الإسلامية ، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة نايف للعلوم الأمنية .

٤- سعد بن عبد العزيز الشويرخ ، أحكام الهندسة الوراثية ، ط كنوز أشبيليا . أصل الكتاب رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود.

٥- حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، حكم كل نوع، بحث بمجلة الفقه الإسلامي الدولي.

٦- محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، بحث بمجلة الفقه الإسلامي الدولي .

٧- أحمد رجائي الجندي، الاستنساخ البشري بين الإقدام والإحجام، بحث بمجلة الفقه الإسلامي الدولي.

وتتميز دراستي بما يلي :

- التوسط في عرض المسألة طبيا وفقهيا حتى يتسنى للأطباء والفقهاء تصور المسألة من الزاويتين الفقهية والطبية.

- الإلمام بأغلب الأقوال المختلفة من مصادرها الأصلية المتنوعة .

- بيان موقف الهيئات الشرعية والدولية من قضية الاستنساخ .

منهج البحث:

اتبعت في البحث المناهج الآتية :

أولاً: المنهج الاستقرائي: وذلك بتتبع ما جاء في المجامع الفقهية، والندوات الطبية، والرسائل العلمية ، والأبحاث المتعلقة بهذا الموضوع .

ثانياً: المنهج الاستنباطي: وذلك في استنباط وجه الدلالة من الأدلة التي وردت في المسائل محل البحث.

ثالثاً: المنهج المقارن: وسيتحقق هذا المنهج من خلال الخطوات التالية:

١- عرض المسألة طبيا وتصورها.

٢- تتبع أقوال المعاصرين في المسألة، ومعرفة آرائهم.

٢- سرد الأدلة لكل قول مع:

أ- عزو الآيات القرآنية إلى موضعها في كل سورة .

ب - عزو الأحاديث النبوية إلى مصادرها الأصلية مع بيان الآتي :

- إن كان الحديث في الصحيحين فأكتفى بذكر موضعه فيهما .

الإشارة للكتاب ب (ك) ، وللباب ب(ب)

- إن كان الحديث في غير الصحيحين فأقوم بتخريجه من دواوين السنة المشهورة مع الحكم عليه.

٣- ذكر ما ورد على الأدلة من ردود ومناقشات، وأخيرا الترجيح.

خطة البحث:

التمهيد: ماهية الاستنساخ والفرق بينه وبين ما يشبهه.

المطلب الأول: تعريف الاستنساخ.

المطلب الثاني: الفرق بينه وبين ما يشبهه.

المبحث الأول: الاستنساخ في النبات.

المطلب الأول: أنواع الاستنساخ في النبات والمزايا التي يحققها.

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ في النبات.

المبحث الثاني: الاستنساخ في الحيوان.

المطلب الأول: أنواع الاستنساخ في الحيوان والمزايا التي يحققها.

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ في الحيوان.

المبحث الثالث: الاستنساخ في الإنسان.

المطلب الأول: أنواع الاستنساخ في الإنسان.

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ في الإنسان.

التمهيد

ماهية الاستنساخ، والفرق بينه وبين ما يشبهه

لابد في البداية أن نعرف ما المقصود بالاستنساخ، ثم ما هو الفرق بينه وبين ما يشبهه، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الاستنساخ.

المطلب الثاني: الفرق بينه وبين ما يشبهه.

***

المطلب الأول

تعريف الاستنساخ

أولا: تعريف الاستنساخ:

الاستنساخ لغة :

مأخوذ من نسخ، ونسخ في اللغة تطلق على معنيين:

الأول: النقل:

النَّسْخُ نقل الشَّيْء من مكانٍ إِلَى مكانٍ، وهُوَ هُوَ. (١)

كِتَابٌ مَنْسُوخٌ وَمُنْتَسَخٌ مَنْقُولٌ وَالنُّسْخَةُ الْكِتَابُ الْمَنْقُولُ ((٢)

النَّسْخُ: نَقْلُ الْكَلَامِ مِنْ كِتَابٍ إِلَى كِتَابٍ (٣)

الثاني: الإبطال والإزالة:

قَالَ أَبُو إِسْحَاق الزَّجَّاجُ: " النَّسْخُ فِي اللُّغَة: إبْطَالُ شَيْء وإقامَةُ آخَرَ مُقَامَه".

وَالْعرب تَقول: نَسَخَتِ الشمسُ الظِّلَّ وَالْمعْنَى أذهبت الظِّلَّ وحلَّت محَله.(٤)

ونَسَخَتِ الريحُ آثارَ الدارِ: غَيَّرتها. (٥)

الاستنساخ اصطلاحا:

---

(١) الهروي (محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور ، المتوفى: ٣٧٠هـ) ، تهذيب اللغة ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ٨٤/٧

(٢) الفيومي (أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس ، المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) المصباح المنير، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت٦٠٢/٢

(٣) إبراهيم الحربي (إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق ، المتوفى ٢٨٥ هـ) ، غريب الحديث ، ١٠٤٤/٢

(٤) الهروي (محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور ، المتوفى: ٣٧٠هـ) ، تهذيب اللغة ، ٨٤/٧

(٥) الفارابي (أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ، المتوفى: ٣٩٣هـ) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت ٤٣٣/١

عرف الاستنساخ بتعريفات كثيرة منها :

١- معالجة خلية جسدية من كائن حي معين كي تنقسم وتتطور إلى نسخة مماثلة لنفس الكائن الحي الذى أخذت منه [١]

٢- الحصول على عدد من النسخ طبق الأصل من نبات، أو حيوان، أو إنسان، بدون حاجة إلى تلاقح خلايا جنسية ذكرية ، أو أنثوية [٢]

٣- عملية لا جنسية لتكثير كائنات متطابقة وراثيا [٣]

٤-هو عملية توالد غير جنسي، تتم بأخذ خلية من خلايا جسم الإنسان، تحتوى على كافة المعلومات الوراثية الخاصة بالإنسان ، وهذه الخلية تزرع في بويضة [٤] الأنثى بعد تفريغها من كامل مورثاتها ، ليأتي الجنين مطابقا للأصل ، و بعد ذلك تودع البويضة في رحم الأنثى وتشكل الجنين على نحو مطابق للكائن الأصلي الذي أخذت منه الخلية [٥] وهذا التعريف قد اقتصر على الاستنساخ في الإنسان فقط .

٥- محاولة تقديم كائن، أو خلية أو جزئ يمكنه التكاثر عن غير طريق التلقيح، ومن غير نقص أو إضافة للمحتوى الوراثي [٦]

---

(١) صبري الدمرداش، الاستنساخ قنبلة العصر ، دار الفكر الحديث – الكويت ،ص ٢٤

(٢) حسان حتحوت ، استنساخ البشر ، منشور ضمن بحوث رؤية اسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة ٨١/٢

(٣)كارم غنيم ، الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء ، ط: دار الفكر العربي ص ٦٩

(٤) البُيَضَة أو البُوَيضَة هي : الخلية الجنسية الأنثوية أي المشيج الأنثوي. يتم إنتاج البويضة في المبيض، حيث تمتلك الحيوانات والنباتات البذرية مبيضًا أو أكثر. عادة ما تكون البويضة أكبر بكثير من الحيوانات المنوية وعندما تندمج البويضة مع الحيوان المنوي، ينتج عن ذلك بويضة مخصبة والتي تتطوّر تدريجيًا لتكوين الكائن الحي ، موسوعة ويكيبيديا – بويضة .

(٥) جعفر حسن غريسي ، الاستنساخ جدل العصر ، ط : دار الهادي ص ١٢

(٦) عبد الستار أبو غده ، مدى شرعية التحكم في معطيات الوراثة ، بحث منشور بندوة الإنجاب في ضوء الإسلام المنعقدة بالكويت ص ١٥٥

ويعترض على هذه التعريفات أنها قصرت التعريفات على الاستنساخ من خلية جسدية (اللاجنسي) ، وهذا لا يدخل فيه الاستنساخ المتكون من تلقيح الحيوان المنوي للبويضة (الجنسي) بفصله إلى خليتين.

لذلك عرفته الندوة الفقهية الطبية التاسعة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالتعاون مع المجمع في الدار البيضاء في المغرب بأنه : "هو توليد كائن حي أو أكثر إما بنقل النواة من خلية جسدية إلى بويضة منزوعة النواة، وإما بتشطير بويضة مخصبة في مرحلة تسبق تمايز الأنسجة والأعضاء" [(١)]" ، لكن هذا التعريف لم يذكر تعريف الاستنساخ في النبات.

وعرفته اللجنة القومية للأخلاق البيولوجية في الولايات المتحدة الأمريكية بأنه "نسخة وراثية مطابقة تماما لأحد الجزئيات أو لخلية أو نبات أو حيوان أو إنسان" [(٢)]

وأفضل التعريفات الجامعة المختصرة :

- أنه تكوين كائن مشابه للأصل من خلية جسدية، أو جنسية [(٣)]
- أو هو استخراج نسخة طبق الأصل في الصورة والطول من كائن حي أصلا [(٤)]

وهذه العملية تتم عن طريق نوعين من الخلايا :

- خلايا جسدية تؤخذ من جسم الكائن الحي (الإنسان ، والحيوان ، والنبات) وتحتوى على البصمة الوراثية الكاملة للكائن الحي .

---

(١) مجمع الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/٣١٦) ، الندوة الفقهية الطبية التاسعة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالتعاون مع المجمع في الدار البيضاء في المغرب في الفترة من ١٤-١٧ يونيو ١٩٩٧

(٢) محمد العتيبي ، الاستنساخ البشري بين الإباحة والتجريم ، رسالة ماجستير بجامعة نايف للعلوم الأمنية ص ٣١

(٣) سعد عبد العزيز الشويرخ ، أحكام الهندسة الوراثية (الاستنساخ في النبات والحيوان) ط: كنوز اشبيليا ص ٣٥٩

(٤) عبد العزيز بن محمد بن عثمان الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي دراسة فقهية مؤصلة، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت العدد ٤٩ ص ١٣٩

– خلايا جنسية تتكون من الحيوانات المنوية للرجل وبويضة الأنثى (في الإنسان ، والحيوان) ، فتأخذ اللقيحة نصف الصفات الوراثية من الذكر ، والنصف الآخر من الأنثى .[١]

***

(١) انظر: محمد العتيبي ، الاستنساخ البشري بين الإباحة والتجريم ، ص ٣٠ ، ٣١

المطلب الثاني

الفرق بينه وبين ما يشبهه.

يتشابه الاستنساخ مع الهندسة الوراثية ، والتلقيح الصناعي ، وزراعة الأعضاء ونقلها ، والخلق ، وسوف نوضح أهم الفروق هنا .

أولا: الفرق بين الاستنساخ والخلق:

الخلق: هو إيجاد الشيء من غير أصل(من العدم) غير مسبوق بمادة.

والاستنساخ: هو صنع نسخة مطابقة وراثياً من شيء آخر له أصل موجود.

وعليه فلا تعارض بين قضية الاستنساخ، والخلق، ولا يدخل علماء الاستنساخ تحت هذه الآية ﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ (١)

لأن غاية ما قام به علماء الاستنساخ أنهم درسوا قوانين الخلق الإلهي، وقاموا بتطبيق ما علموا على ما علموا، فهم لم يوجدوا خلية ولا نواة بل الأصل خلق الله تعالى (٢)

قال تعالى﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ (٣)

إذا فالاستنساخ سواء تعلق بالبشر أو بالحيوان أو النبات ليس خلقا جديدا، أو إبداعا من لا شيء وإنما هو استفادة من الأسباب الكونية التي جعلها الله تعالى، وذلك بالاعتماد على ما خلق الله عز وجل (٤)

---

(١) سورة الرعد جزء من الآية ١٦

(٢) محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، بحث بمجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٤٣/٣)

(٣) سورة الحج الآية ٧٣

(٤) جميلة العقون ، موقف الشريعة الإسلامية من الاستنساخ ، رسالة ماجستير جامعة الشهيد حمه لخضر ص٦

ثانيا : الفرق بين الهندسة الوراثية والاستنساخ:

١- الهندسة الوراثية تزيد من التباينات والاختلافات في صفات الكائنات ، أما الاستنساخ فيعطى نسخة طبق الأصل من المستنسخ منه .

٢- الهندسة الوراثية يكون التعامل فيها في الجينات التي بداخل الخلية الذكرية أو البويضة ، أما الاستنساخ فغالبا ما يتعامل مع الخلايا الجسدية كما في النعجة دوللي [١]

ثالثا: الفرق بين الاستنساخ والتلقيح الصناعي:

١- في الاستنساخ يحمل الجنين الصفات الوراثية لصاحب الخلية .

أما في التلقيح الصناعي تكون الصفات الوراثية مشتركة من كل من الزوج والزوجة .

٢- المواد المستخدمة في التلقيح الصناعي جنسية من ذكر (حيوان منوى) ، وأنثى (بويضة)

أما المواد المستخدمة في الاستنساخ خلية من ذكر أو من أنثى [٢]

رابعا: الفرق بين الاستنساخ وزراعة ونقل الأعضاء:

-إن نقل وظائف الأعضاء تقتضي نقل عضو بأكمله بما يحتويه من خلايا، أما الاستنساخ فإنه يتعامل في الخلية التي هي جزء من العضو ولا يترتب على نزعها من جسد الإنسان أي ضرر له.

-إن نقل الأعضاء المقصود به نقل عضو لإنقاذ حياة إنسان يوشك على الموت، أما الاستنساخ فيعني إنتاج إنسان كامل وليس لإنقاذ مريض[٣]

***

(١) انظر: مفتاح سليم سعد، الاستنساخ وما يشتبه به، مركز الإعلام الأمني ص ٦

(٢) انظر: جميلة العقون ، موقف الشريعة الإسلامية من الاستنساخ ، ص ١٠

(٣) مفتاح سليم سعد ، الاستنساخ وما يشتبه به ، ص ١٧

المبحث الأول

الاستنساخ في النبات

وسوف نتكلم هنا عن أنواع الاستنساخ في النبات والمزايا التي يحققها، ثم حكم الاستنساخ في النبات، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: أنواع الاستنساخ في النبات والمزايا التي يحققها.

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ في النبات.

***

المطلب الأول

أنواع الاستنساخ في النبات والمزايا التي يحققها

أنواع الاستنساخ في النبات:

أولا: استنساخ بالطرق الطبيعية (بدون تدخل من الإنسان)

وهذا ما كان يقوم به المزارع قديما، حيث يأخذ شتلة (فسيلة) من نبات ما، ثم يعيد غرسها في الأرض، فتنبت نباتا جديدا يحمل نفس صفات النبتة الأولي [١]

ثانيا– استنساخ بالطرق المقصودة (الطرق المتقدمة الحديثة بتدخل الإنسان)

ويتم استنساخ النبات من الناحية العملية بتفكيك الأنسجة النباتية إلى خلية واحدة، أو إلى مجموعة مكوّنة من عدد قليل من الخلايا، بواسطة استخدام إنزيمات خاصة تذيب جدر الخلايا النباتية، ثم اختيار خلايا ذات صفات مرغوبة، ثم تنقل هذه الخلية إلى داخل أنبوب اختبار له درجة معينة من الحرارة والإضاءة وتتوفر فيه مواد غذائية، فتنمو لتكوين نسيج من الخلايا المنقسمة، ثم يتشكل هذا النسيج إلى نبات كامل، ويمكن زراعة هذه الخلية في التربة لإتمام مراحل نموها لتكوين النبات المطلوب، وقد تمكن الباحثون أيضا من إجراء تعديلات على المادة الوراثية للنبات، وذلك بنقل جنيات تحمل صفات مطلوبة من بعض الخلايا إلى خلايا أخرى، ثم العمل على تثبيتها في النبات، ومن ثم يكتسب هذا النبات صفات وراثية لم تكن موجودة فيه من قبل، وهذا أدى إلى إنتاج نبات يتميز بصفات إضافية على الصفات الأصلية فيه كما في الطماطم الطويلة العمر، والحنطة المقاومة للحشرات، والزيوت النباتية قليلة الدهون، والحبوب المرتفعة البروتين [٢]

---

(١) محمد سليمان الأشقر، الاستنساخ في ميزان الشريعة الإسلامية، بحث مطبوع مع قضايا طبية معاصرة، في ضوء الشريعة الإسلامية، جمعية العلوم الطبية المنبثقة عن نقابة الأطباء الأردنية ٣١٨/٢

(٢) جميلة العقون ، موقف الشريعة الإسلامية من الاستنساخ ، ص ١٨

مزايا الاستنساخ في النبات :

يحقق الاستنساخ في النبات العديد من المزايا منها:

- تحسين نوعية النبات.
- زيادة الإنتاج في النبات .
- إنتاج نباتات بمواصفات معينة لإيجاد علاج طبيعي لكثير من الأمراض الإنسانية أو للوقاية منها بدلا من العقاقير الكيميائية التي لها العديد من الآثار السلبية [١]
- تقليل تكلفة الزراعة: وذلك بزرع مساحات كبيرة من نبتة واحدة تحتوي على العديد من الخلايا، والاستغناء عن البذور.
- زيادة القيمة الغذائية للنبات .
- معالجة تلوث البيئة، بإنتاج نباتات لها القدرة على تنقية الجو من الملوثات.[٢]

***

(١) انظر:عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٦

(٢) انظر: محى الدين لبنية أغذية من الهندسة الوراثية ص ٧٢ ، د وهبة الزحيلي ، الاستنساخ ، الجوانب الانسانية والأخلاقية والدينية ، منشور في كتاب بدار الفكر بدمشق ١٤١٨هـ/١٩٩٧م بعنوان (الاستنساخ في جدل العلم والدين والأخلاق) ص ١٢٣

المطلب الثاني

حكم الاستنساخ في النبات

يجوز الاستنساخ في النبات بشروط، وقد ذهب إلى القول بالجواز كل من:

١- مجمع الفقه الإسلامي في قراره ١٠٠ / ٢/ د ١٠ [١]

٢- دار الإفتاء المصرية في فتوى بحثية بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٠ .[٢]

٣- دار الإفتاء الأردنية فتوى رقم ٤٣٩ بتاريخ ٢٠١٠/١/٥ [٣]

٤- الندوة الفقهية الطبية التاسعة، المنعقدة بالدار البيضاء في المدة من ١٤ – ١٧ /١٩٩٧ م، تحت عنوان "رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية"[٤]

٥- أغلب المعاصرين منهم ، د / عبد الناصر أبو البصل [٥] ، د/ عبد القديم زلوم [٦] ، د/ حسن الشاذلي [١] ، د/عبد العزيز الربيش [٢]

---

(١) وفيه .....رابعا : يجوز شرعا الأخذ بتقنيات الاستنساخ ، والهندسة الوراثية في مجال الجراثيم وسائر الأحياء الدقيقة ، والنبات والحيوان في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٠٠ / ٢/ د ١٠ ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٠ (٤٢٢/٣)

(٢)الاستنساخ في هذا النوع مشروع، وقد يكون مطلوبًا؛ لما فيه من المصالح والفوائد كتحسين السلالات النباتية، وإنقاذ الأنواع الضعيفة الخصوبة المهددة بالانقراض https://www.dar-alifta.org/AR/ViewResearch.aspx?ID=247

(٣) أما أنواع الاستنساخ النباتي فالحكم فيها يتبع الغرض والغاية المرجوة منها، فإن كانت بقصد البحث العلمي المفيد في مجال تحسين النوع أو العلاج أو استخلاص العقاقير أو زراعة الأعضاء ونحو ذلك: فليس في الشريعة ما يمنع أو يحرم هذا العمل لذاته، إلا إذا خرج الأمر عن الاعتدال إلى حد قصد الضرر، أو العبث، أو الاستهتار، أو إنتاج سلالات خطيرة على الحياة البشرية https://www.aliftaa.jo/Question2.aspx?QuestionId=439#.XjsuAiNS_IU

(٤) حيث ورد ضمن توصياتها : "لم تر الندوة حرجاً في الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية" في مجالي النبات والحيوان، في حدود الضوابط المعتبرة قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ٥٥/٢ ، عبد الفتاح ادريس ، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٢٤ مجلة البحوث الفقهية المعاصرة .

(٥) عبد الناصر أبو البصل ، عمليات التنسيل (الاستنساخ) وأحكامها الشرعية مجلة أبحاث اليرموك المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٧٩

(٦) عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٦

الشروط هي:

١- ألا يؤدي إلى الضرر بنشوء مرض جديد[٣]

٢- عدم استنساخ نبات لاستخدامه في أغراض محرمة كالحشيش والبانجو وغيرهما [٤]

أدلتهم :

١- قال تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ [٥] ، وقال ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ ﴾ [٦] ، وقال﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ [٧]

وجه الدلالة :

هذه الآيات وكثير غيرها تدل على أن الله سبحانه خلق النبات والغراس لنفع الإنسان، فإذا تمكن الإنسان من استحداث تقنية ؛ لاستنساخ نبات أو غراس يحقق له وفرة في الإنتاج، أو يحمل خصائص معينة تجعله يقاوم الحشرات والآفات، ويتحمل عوامل الطقس وعدم ملاءمة التربة ونحو ذلك، فلا حرج عليه في اتخاذها [٨]

---

(١) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه ، حكم كل نوع ، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ١٨٠)

(٢) عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٥٨

(٣) عبد الناصر أبو البصل، مرجع سابق المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٧٩

(٤) مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ٣٦٩)

(٥) سورة لقمان جزء من الآية ٢٠

(٦) سورة الحج جزء من الآية ٦٥

(٧) سورة إبراهيم جزء من الآية ٣٢

(٨) عبد الفتاح ادريس ، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٢٣

فجميع الكائنات فوق الأرض وفى باطنها، مكن الله منها الإنسان ليستفيد منها ويطورها ويطوعها لمصلحته، دون تعسف أو إفساد [١]

٢- عَنْ عَائِشَةَ، ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا [٢]، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟» قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[٣]

وجه الدلالة :

قوله أنتم أعلم بأمر دنياكم، والاستنساخ في النبات بما يحقق المصلحة لا يعدوا أن يكون أمرا من أمور الدنيا، التي يجوز للإنسان أن يتصرف فيها بالضوابط الشرعية.

٣- إن النبات يعد من قبيل الأموال، والتصرف فيها بما يحقق المصلحة جائز شرعا [٤]

***

المبحث الثاني
الاستنساخ في الحيوان

(١) محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٤٧/٣)

(٢) (شيصا) بِكَسْرِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَإِسْكَانِ الْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ تَحْتُ وبصاد مهملة : وَهُوَ أردأ التَّمْر. ، النووي ، شرح صحيح مسلم ١١٨/١٥ – ابن الجوزي ،كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣٠٧/٣

(٣) صحيح مسلم ك: الفضائل ب: وُجُوبِ امْتِثَالِ مَا قَالَهُ شَرْعًا، دُونَ مَا ذَكَرَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَعَايِشِ الدُّنْيَا، عَلَى سَبِيلِ الرَّأْيِ برقم (٢٣٦٣)

(٤) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، حكم كل نوع، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ١٨٠)

وسوف نتكلم هنا عن أنواع الاستنساخ في الحيوان والمزايا التي يحققها، ثم حكم الاستنساخ في الحيوان، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: أنواع الاستنساخ في الحيوان والمزايا التي يحققها.

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ في الحيوان.

***

المطلب الأول

أنواع الاستنساخ في الحيوان والمزايا التي يحققها

أنواع الاستنساخ في الحيوان :

أولا: استنساخ بالطرق الطبيعية (بدون تدخل من الإنسان)

كما يحدث في البكتريا[١] والخميرة التي تتكاثر تكاثرا لا جنسيا بأمر الله [٢].

ثانيا– استنساخ بالطرق المقصودة (الطرق المتقدمة الحديثة بتدخل الإنسان)

وله نوعان:

النوع الأول : الاستنساخ الجنسي (الجيني) ، (فصل الخلايا)

وتعرف هذه الطريقة بالاستنساخ بفصل الخلايا ، أو الاستنساخ الجيني ، أو الاستنساخ بتشطير البويضة ، ويسمى أيضا الاستتآم [٣]، والاستنساخ بهذه الطريقة هو محاولة لإيجاد التوائم البشرية بطريقة علمية [٤]

فبعد تخصيب البويضة بالحيوان المنوي ، يتم الانقسام إلى عدة خلايا ، خليتين متشابهتين ، ثم أربع ، ثم ثمان خلايا، فتنقل كل خلية إلى رحم ، حتى يتكامل نموها

(١) البكتيريا هي : كائنات حية دقيقة وحيدة الخلية منها المكورات والعصيات و الحلزوني وهي تتجمع مع بعضها وتأخذ أشكالا متعددة مثل عقد أو سبحة فتسمى مكورات عقدية أو على شكل عنقود فتسمى مكورات عنقودية. موسوعة ويكيبيديا – بكتيريا

(٢) صبري الدمرداش ، الاستنساخ قنبلة العصر ، ص ٨٠

(٣) انظر: نور الدين الخادمي ، الاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية ، ط : دار وحي القلم للطباعة والنشر ص ١٧ ، عدنان عباس موسي ، المسؤولية الأخلاقية للمجتمع الدولي حول الاستنساخ البشري مجلة العلوم السياسية كلية القانون بغداد العدد ٤٣ ص ٧٩

(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد (١٠) الدورة ١٠ (٢١٧/٣)

مما يؤدى إلى ولادة نسخ متشابهة ، كما في حالة التوائم المتشابهة ، ففي هذه الحالة، يتم إنتاج عدة أجنة من جنين واحد[١].

النوع الثاني: استنساخ لا جنسي (جسدي)، (حيوي)

وتعرف هذه الطريقة بالاستنساخ اللاجنسي ، أو الجسدي ، أو الاستنساخ بزراعة النواة ، أو الاستنساخ الخلوي [٢]

مكوناته:

١- خلية جسدية تحتوى على حقيبة وراثية كاملة.

٢- بويضة منزوعة النواة.

٣- رحم لإكمال الحمل .

صورته :

ومثالها الواقعة المشهورة بالنعجة دوللي [٣] ، وكانت خطواتها كالتالي :

- الحصول على خلية جسدية تحتوى على كل الصفات الوراثية (٤٦ كرموسوم) وتسمي (النعجة الواهبة) ووضعها في مواد معينة للتوقف عن الانقسام .

- الحصول على بويضة من نعجة أخري ، نزع نواة هذه البويضة وتفريغها من موروثاتها عن طريق ثقب دقيق في البويضة ، فصارت بويضة بلا نواة.

---

(١) انظر: عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٥ ، عدنان عباس موسي ، المسؤولية الأخلاقية للمجتمع الدولي حول الاستنساخ البشري مجلة العلوم السياسية كلية القانون بغداد العدد ٤٣ ص ٧٩ ، د وهبة الزحيلي ، الاستنساخ ، الجوانب الانسانية والأخلاقية والدينية ، ط دار الفكر ص ١٢٣

(٢) سعد عبد العزيز الشويخ ، أحكام الهندسة الوراثية (الاستنساخ في النبات والحيوان) ط: كنوز اشبيليا ص ٣٦٨

(٣) هي أول حيوان ثدي يتم استنساخه بنجاح من خلية جسمية. تم استنساخها في معهد روزلين في جامعة إدنبرة في اسكتلندا بالمملكة المتحدة. النعجة دوللي ولدت عام ١٩٩٦ ، موسوعة ويكيبيديا – دوللي (نعجة)

– ثم توضع الخلية بجانب البويضة منزوعة النواة داخل وسط خاص ، وباستخدام بعض التقنيات الطبية ، يتم إدخال هذه الخلية داخل البويضة من خلال الفتحة ، حتى يحدث اندماج بين الخلية وبين البويضة ، فتحل الخلية مكان نواة البويضة .

– ثم توضع البويضة في رحم حيوان حتى الولادة ، فيكون طبق الأصل من الحيوان صاحب الخلية.

فالنعجة دوللي لم تشبه النعجة صاحبة البويضة ، ولا صاحبة الرحم ، ولكنها تشبه أمها صاحبة الخلية [١]

وهذا النوع له صور:

١– ثلاثي الأطراف : بأخذ خلية من (أ) ذكرا كان أو أنثى ، وتغرس في بويضة منزوعة من (ب) ، لتوضع في رحم أنثى ثالثة (ج) لتنجب كائن طبق الأصل من (أ) كما حدث في النعجة دوللي .

٢– ثنائي الأطراف : بأخذ خلية من (أ) ذكرا كان أو أنثى ، وتغرس في بويضة منزوعة من (ب) ، لتوضع في رحم (ب)

٣– أحادي : بأخذ خلية من (أ) أنثى ، وتغرس في بويضة منزوعة من (أ) ، لتوضع في رحم (أ)

٤– استنساخ الميت: وهي أن تؤخذ خلية من ميت، وتغرس في بويضة أنثى منزوعة النواة لتنجب صورة طبق الأصل من الميت [٢]

---

(١) انظر: مارتاسي كاس ، استنساخ الإنسان الحقائق والأوهام ، ترجمة مصطفى فهمى ، مطابع الهيئة المصرية للكتاب ص ٢٥ انظر: حسين فضل الله وزملاؤه (عادل العوا ، عبد الواحد علواني ، عدنان السبيعي) كتاب بيولوجيا الانسان (مقال الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق) ط: دار الفكر بيروت ص ١١٧ ، عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٥

(٢) انظر: عبد الحميد عيدوني ، الاستنساخ بين الحظر والاباحة ، مجلة الفقه والقانون العدد ١٨ ص ٢٣٤

مزايا الاستنساخ في الحيوان :

يحقق الاستنساخ في الحيوان العديد من المزايا منها:

– زيادة الإنتاج الحيواني: باستنساخ أعداد كثيرة من الحيوانات. (١)

– تحسين الإنتاج الحيواني: بالحصول على نخبة من حيوانات المزرعة، تمتلك خصائص وراثية متميزة، كالغنم والبقر التي تنتج كميات وفيرة من الحليب، أو اللحم، أو الغنم الذي ينتج كميات كبيرة من الصوف، أو الخيل الصالحة للسباق.(٢)

– الحصول على أبقار وأغنام تحتوي على الجين المسئول عن إنتاج الحليب البشري التي يحتاجها الطفل الرضيع (٣)

– اختيار جنس الجنين: فيمكن انتاج نسل من الإناث باختيار الخلية من أنثى، أو من الذكور باختيار الخلية من ذكر.

– إيجاد الفصائل النادرة من بعض أنواع الحيوانات .

– المحافظة على أنواع من الحيوانات قد تتعرض للانقراض .

– إنتاج سلالات من الماشية قادرة على تحمل الظروف البيئية غير العادية (٤)

– إنتاج أنواع من الألبان العلاجية التي تعالج أمراض معينة عند البشر : يقول د/ مارتين بير ، بعد أن عدد أنواعا من البروتينات العلاجية التي لها دور في علاج بعض الأمراض ، إن الباحثين استطاعوا بآلية معينة التوصل إلى تصنيع جين قادر أن ينتج مع بروتين اللبن ، بروتينا علاجيا مرغوبا فيه (٥)

---

(١) عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٦

(٢) عبد الفتاح ادريس ، الاستنساخ في نظر الإسلام ص١٤

(٣) رضا عبد العزيز عبد الكريم، الاستنساخ تقنية فوائد مخاطر، بمجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ٢٨٦)

(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ع ١٠ (٣ /٢٨٦ – ٣٠٧)

(٥) محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٤٥/٣)

المطلب الثاني

حكم الاستنساخ في الحيوان

اتفق المعاصرون على جواز الاستنساخ الجنسي للحيوان (فصل الخلايا).

لكنهم اختلفوا في الاستنساخ اللاجنسي (الجسدي) على قولين :

القول الأول: يجوز استنساخ الحيوان بشروط، وقد قال بالجواز كل من:

١- مجمع الفقه الإسلامي في قراره ١٠٠ / ٢/ د ١٠ [١]

٢- دار الإفتاء المصرية في فتوى بحثية بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢٠ .[٢]

٣- دار الإفتاء الأردنية فتوى رقم ٤٣٩ بتاريخ ٢٠١٠/١/٥ . [٣]

٤- الندوة الفقهية الطبية التاسعة، المنعقدة بالدار البيضاء في المدة من ١٤ – ١٧ /١٩٩٧ م، تحت عنوان "رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية"[٤]

---

(١) وفيه.....رابعا : يجوز شرعا الأخذ بتقنيات الاستنساخ ، والهندسة الوراثية في مجال الجراثيم وسائر الأحياء الدقيقة ، والنبات والحيوان في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٠٠ / ٢/ د ١٠، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٠ (٤٢٢/٣)

(٢)وفيها..... وهذا النوع من الاستنساخ – الحيواني – أيضًا جائز، بشرط أن يكون خاليًا عن العبث محققًا لمصلحة حقيقية راجحة، كتحسين السلالات، أو البحث العلمي المشروع، وألا يترتب عليه إيذاء أو إيلام للحيوان ذاته بلا مسوغ شرعي https://www.dar-alifta.org/AR/ViewResearch.aspx?ID=247

(٣) أما أنواع الاستنساخ الحيواني الأخرى فالحكم فيها يتبع الغرض والغاية المرجوة منها، فإن كانت بقصد البحث العلمي المفيد في مجال تحسين النوع أو العلاج أو استخلاص العقاقير أو زراعة الأعضاء ونحو ذلك: فليس في الشريعة ما يمنع أو يحرم هذا العمل لذاته، إلا إذا خرج الأمر عن الاعتدال إلى حد قصد الضرر، أو العبث، أو الاستهتار، أو إنتاج سلالات خطيرة على الحياة البشرية https://www.aliftaa.jo/Question2.aspx?QuestionId=439#.XjsuAiNS_IU

(٤) حيث ورد ضمن توصياتها : "لم تر الندوة حرجاً في الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية" في مجالي النبات والحيوان، في حدود الضوابط المعتبرة قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ٥٥/٢ ، عبد الفتاح ادريس ، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٢٤

٥- وهو قول أغلب المعاصرين ، ومنهم ، د / عبد الناصر أبو البصل [١] د/ عبد القديم زلوم [٢] ، د/ حسن الشاذلي [٣] ، د/عبد العزيز الربيش [٤]

والشروط هي:

١- ألا يترتب على ذلك إيذاء للحيوان أو إيلام له أو إضرار به.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ» [٥]

وجه الدلالة: أن كل ما يترتب عليه ضرر بالحيوان منهي عنه ، قال العراقي : "هَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ إِنَّمَا عُذِّبَتْ بِسَبَبِ قَتْلِ هَذِهِ الْهِرَّةِ بِالْحَبْسِ وَتَرْكِ الطَّعَامِ" [٦]

٢- ألا يتسبب ذلك في انتقال الأمراض، أو الأوبئة إلى الإنسان [٧]

٣- أن يحقق نفع للبشرية ولا يكون من قبيل العبث ،كمحاولة نقل خلايا دماغ من طائر لطائر آخر ، أو تلقيح بويضة امرأة بحيوان ،ومحاولة تلقيح حيوان منوي لإنسان مع بويضة أنثي فأر، فهذا كله من قبيل العبث [٨]

---

(١) عبد الناصر أبو البصل ، عمليات التنسيل مجلة أبحاث اليرموك المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٧٩

(٢) عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٦

(٣) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، حكم كل نوع ،مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ١٨٠)

(٤) عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٥٨

(٥) صحيح البخاري ب: خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ برقم ٣٣١٨ ، صحيح مسلم ك: السلام ب: تَحْرِيمِ قَتْلِ الْهِرَّةِ برقم (٢٢٤٢)

(٦) العراقي (أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن إبراهيم العراقي المتوفى: ٨٠٦هـ)، طرح التثريب فى شرح التقريب ٢٤٢/٨

(٧) محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٤٥/٣)

(٨) انظر : عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٥٩

أدلة هذا القول:

١- قال تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ (١) ، وقال ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ ﴾ (٢)

وقال ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۞ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۞ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۞ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣) ، وقال ﴿ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٤)

وجه الدلالة :

هذه الآيات وكثير غيرها تدل على أن الله سبحانه خلق الحيوان لنفع الإنسان وسخره وذلله لخدمته..... فإذا تمكن الإنسان من استحداث تقنية لاستنساخ حيوانات، تحقق له فائدة علاجية، أو صناعية، أو اقتصادية، أو غيرها من وجوه النفع المباح، فلا حرج عليه كذلك في أن يستخدمها، إذا اتبعت في استنساخها الضوابط الشرعية (٥)

(١) سورة لقمان جزء من الآية ٢٠

(٢) سورة الحج جزء من الآية ٦٥

(٣) سورة النحل الآيات من ٥-٨

(٤) سورة الحج الآية ٣٦

(٥) عبد الفتاح إدريس، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٢٣

٢- إن التهجين لإيجاد البغال كان موجودا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وفى ذلك دلالة على جواز الخلط بين نوعين مختلفين مع كونه مخالفا للمعتاد في تكاثر الحيوان، ولا يخرج الاستنساخ عن ذلك [١]

القول الثاني: لا يجوز الاستنساخ في الحيوان وهو قول د/ عمر الأشقر.

ودليله أن هذا النوع من الاستنساخ فيه مخالفة لسنة الله في التكاثر والخلقة [٢] فسنة الله في التكاثر للإنسان والحيوان هي التزاوج بين ذكر وأنثى.

يجاب عليه : إن التكاثر عن طريق الإخصاب الطبيعي، سنة من سنن الله تعالى في خلقه، ولكنه ليس السنة الوحيدة، وقد تكون هناك سنن غيره لا نعلمها، وطريقة التكاثر الجيني طريقة ثانية، وهي لا تضاد سنن الله في خلقه ،كما أن قياس الإنسان على الحيوان قياس بعيد، وهو قياس مع الفارق، إذ الحيوان خلقه الله للإنسان ليستفيد منه في حياته [٣]

والراجح : هو القول الأول بجواز الاستنساخ في الحيوان ، لما يلي :

- قوة أدلتهم.
- كثرة المصالح المرجوة، وقلة المفاسد المحتملة.
- إن الحيوان مسخر لخدمة الإنسان، والاستنساخ بالضوابط الشرعية يحقق هذه الخدمة.
- ما يحققه من مزايا قد ذكرناها.

***

(١) سعد عبد العزيز الشويخ ، أحكام الهندسة الوراثية ، ط: كنوز اشبيليا ص ٣٨٧

(٢) عمر الأشقر، قضايا طبية معاصرة، ط: دار النفائس ١١٩/٢

(٣) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ١١٤/٢

المبحث الثالث

الاستنساخ في الإنسان

وسوف نتكلم هنا عن أنواع الاستنساخ في الإنسان، ثم حكم الاستنساخ في الإنسان، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: أنواع الاستنساخ في الإنسان.

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ في الإنسان.

المطلب الأول

أنواع الاستنساخ في الإنسان.

أولا: استنساخ لا جنسي (الجسدي، أو الحيوي، أو الخلوي، بزرع النواة)

وتعرف هذه الطريقة بالاستنساخ اللاجنسي ، أو الجسدي ، أو الاستنساخ بزراعة النواة ، أو الاستنساخ الخلوي [١]

مكوناته: ١- خلية جسدية تحتوى على حقيبة وراثية كاملة (٤٦ كرموسوم)

٢- بويضة منزوعة النواة. ٣- رحم لإكمال الحمل .

صورته : سبق أن قلنا إنه : زرع نواة خلية من خلايا الجسم الحي (تحتوى على ٤٦ كرموسوم) ، داخل بويضة منزوعة النواة ، ثم دمج الخلية مع البويضة ؛ لتكون جنينا [٢]

وهذا النوع له صور:

١- ثلاثي الأطراف. ٢- ثنائي الأطراف. ٣- أحادي. ٤- استنساخ الميت.

وقد سبق تفصيل ذلك.

---

(١) سعد عبد العزيز الشويرخ ، أحكام الهندسة الوراثية (الاستنساخ في النبات والحيوان) ط: كنوز اشبيليا ص ٣٦٧

(٢) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، حكم كل نوع، مجلة الفقه الإسلامي العدد ١٠ (٣/ ١٧٧)

ثانيا: استنساخ جنسي (الجيني، فصل الخلايا ، تشطير البويضات ، الاستتآم)

وتعرف هذه الطريقة بالاستنساخ بفصل الخلايا ، أو الاستنساخ الجيني ، أو الاستنساخ بتشطير البويضة ويسمى أيضا الاستتآم [(١)]، والاستنساخ بهذه الطريقة هو محاولة لإيجاد التوائم البشرية بطريقة علمية [(٢)]

وقد سبق أن قلنا إنه : تلقيح حيوان منوي (٢٣ كرموسوم) لبويضة (٢٣ كرموسوم) ، ينتجا لقيحة (٤٦ كرموسوم) ثم تنقسم هذه الخلية إلى خليتين فأربع ثم تتضاعف ..وهنا بدأ العلماء بفصل كل خلية عن أختها، وبذلك تكون كل خلية من هذه الخلايا صالحة لأن تكون جنينا إذا وضعت في رحم الأم ...وبذلك يصبح لدينا عدة توائم متشابهة [(٣)]

فالتدخل البشري هنا لم يعمل إلا على فصل الخلايا باستخدام بعض المواد الكيماوية والتقنيات الطبية.

ثالثا: استنساخ عضوي أو علاجي: ويقصد به استنساخ بعض الأعضاء التي يحتاجها الإنسان في حياته في حالة حدوث عطب في أحد هذه الأعضاء [(٤)]

ومن خلاله يتم التوصل إلى الحصول على أعضاء يمكن زرعها مكان عضو تالف، والمعروف طبيا أن أجساد بعض الأشخاص ترفض أعضاء غريبة عنها، فكان

(١) انظر: نور الدين الخادمي ، الاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية ص ١٧ ، عدنان عباس موسي ، المسؤولية الأخلاقية للمجتمع الدولي حول الاستنساخ البشري مجلة العلوم السياسية كلية القانون بغداد العدد ٤٣ ص ٧٩

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد (١٠) الدورة ١٠ (٢١٧/٣)

(٣) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته ، أنواعه ، حكم كل نوع ، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٩٩/٣)

(٤) أحمد رجائي الجندي، الاستنساخ البشري بين الإقدام والإحجام، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٢٤٣/٣)

الاستنساخ العلاجي طريقا وحيدا للحصول على عضو مستنسخ من جسد المريض نفسه، والذي يحمل جميع المخزونات الوراثية، فلا يرفضها الجسد إذا زرعت فيه [١].

صورتها : هي نفس طريقة الاستنساخ ، إلا أن الهدف منها ليس إنتاج إنسان حي كامل وإنما الحصول على الخلايا الجذعية الجنينية لاستخدامها في العلاج [٢]

والأطباء بين مؤيد ومعارض إذ نفى الكثير منهم إمكانية استنساخ أعضاء ، وقالوا إن ما يمكن حدوثه هو استنساخ جنين كامل ، بينما ادعى البعض إمكانية حدوثها ، ولازالت التجارب قائمة ، ولسنا هنا بصدد إثبات إمكانية حدوثه طبيا من عدمه ، وما يهمنا هنا هو الحكم الشرعي عند فرض حدوثه .

***

(١) محمد حيدر الخبر ، الاستنساخ البشري وأثره على مقصد حفظ النسل وحكمه الشرعي ، ص١١

(٢) صالح عبد العزيز الكريم /الاستنساخ فوائد مخاطر مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٠ (٣/٣٣٤)

المطلب الثاني

حكم الاستنساخ في الإنسان

يختلف حكم الاستنساخ في الإنسان باختلاف كل نوع من أنواعه وسوف نوضح ذلك فيما يلي:

أولا : حكم الاستنساخ اللاجنسي

(الجسدي، أو الحيوي، أو الخلوي، بزرع النواة)

اختلف المعاصرون فيه على قولين:

القول الأول : يحرم الاستنساخ اللاجنسي (الجسدي) وهو قول كل من :

١- مجمع الفقه الإسلامي في قراره ١٠٠ / ٢/ د ١٠ وفيه.....أولا : تحريم الاستنساخ البشري بطريقتيه المذكورتين ، أو بأي طريقة أخري تؤدي إلى التكاثر البشري [١]

٢ – الندوة الفقهية الطبية التاسعة، المنعقدة بالدار البيضاء في المدة من ١٤ – ١٧ /١٩٩٧ م، تحت عنوان "رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية".

٣- ندوة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية في القرن المقبل، التي نظمتها جامعة دولة الإمارات العربية، بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية، والمنعقدة بالإمارات في المدة من ٢٠ إلى ٢٢ / ١٢ / ١٩٩٧ م

٤- ندوة قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، التي عقدتها جمعية العلوم الطبية الإسلامية، المنبثقة من نقابة أطباء الأردن، والتي انعقدت بعمان في سنة١٩٩٢ م.

٥ – ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام، المنعقدة بالكويت في ٢٤/٥/ ١٩٨٣

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٠٠ / ٢/ د ١٠ ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٠ (٤٢٢/٣)

٦- وقول أغلب المعاصرين مثل، د/محمد سيد طنطاوي (شيخ الأزهر السابق) [١] ، د/ نصر فريد واصل(مفتى مصر السابق) د/ عبد القديم زلوم [٢] ، د/ عبد الناصر أبو البصل [٣] ، د/ليلي أبو العلا [٤] ، د/ حسن الشاذلي [٥]، د/أحمد عمر هاشم (رئيس جامعة الأزهر السابق) ، حمدي زقزوق (وزير الأوقاف المصري السابق)[٦] ، د/ عبد العزيز الربيش[٧] ، وغيرهم .

وقد اتفق مع هذا الاتجاه كل من:

١- جمعية الصحة العالمية في دورتها الواحدة والخمسين المنعقدة عام ١٩٩٨ جاء عنها (إن التنسيل لأغراض استنساخ الأفراد أمر مرفوض من الناحية الأخلاقية، ويتعارض مع كرامة الإنسان وسلامته) [٨]

٢- إعلان الأمم المتحدة بشأن الاستنساخ البشري حيث دعا الدول الأعضاء لحظر جميع أشكال استنساخ البشر لتنافيه مع كرامة البشر [٩]

٣- ندوة استنساخ البشر وتداعياته، المنعقدة برعاية نقابة الأطباء المصرية في ١٩٩٧/٣/١٦

٤- قمة الدول الأوروبية الشرقية والغربية (٤٠ دولة) وقد سبق قرارها [١]

---

(١) عبد الهادي مصباح، الاستنساخ بين العلم والدين، ط: الدار المصرية اللبنانية الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ص ٤٩

(٢) عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٧

(٣) عبد الناصر أبو البصل، عمليات التنسيل المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٨١

(٤) ليلى سراج أبو العلا ، الاستنساخ الجيني البشري ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بالقاهرة العدد ٢٤ (٢/ ٦٦)

(٥) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته ، أنواعه ، حكم كل نوع ، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ١٩٥)

(٦) نقلا عن : عبد العزيز بن محمد بن عثمان الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي دراسة فقهية مؤصلة ص ١٧٠

(٧) انظر: عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٧٧

(٨) قرار منظمة الصحة العالمية ٥١

(٩) إعلان الأمم المتحدة بشأن الاستنساخ البشري الدورة ٥٩، قرار رقم ٢٨٠/٥٩ مارس ٢٠٠٥

٥- وهو قول أغلب علماء النصارى : فقد أعلن البابا يوحنا بولس الثاني بابا الفاتيكان رفضه لعملية الاستنساخ البشري باعتباره الجماع بين الرجل وزوجته هو الطريق الوحيد للإنجاب، وفي بوخارست أعلنت الكنيسة الأرثوذكسية في رومانيا معارضتها للاستنساخ البشري وأكدت أنه يتعارض مع مبادئ الخلق الإلهي [٢]

أدلتهم :

١- الاستنساخ الجسدي (اللاجنسي) فيه مخالفة لفطرة الله في خلق الإنسان، وإنتاج مولود بغير الطريق الطبيعي ، مع معارضته للآيات التالية :

قال تعالي﴿ وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ والأنثى ۞ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ﴾ [٣] ، قال تعالي﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ۞أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَىٰ ۞ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ ۞فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾[٤] ، وقال﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ ۞ ثُمَّ جَعَلْناهُ نُطْفَةً فِي قَرارٍ مَكِينٍ﴾ [٥]

وجه الدلالة من الآيات : أن الله تعالي بين أن الطريق الطبيعي للمولود يكون من نطفة رجل وبويضة أنثي ، والاستنساخ الجسدي اللاجنسي مخالف للطريق الطبيعي .

فالنطفة المحترمة من جميع الوجوه هي التي تكون من الزوجين [٦]

---

(١) عبد الناصر أبو البصل ، عمليات التنسيل وأحكامها الشرعية مجلة أبحاث اليرموك المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٨٤

(٢) انظر: رضا عبد الحليم ، الحماية القانونية للجين البشري (الاستنساخ وتداعياته) ط: دار النهضة ص٢٧٤

(٣) سورة النجم الآية ٤٥ ، ٤٦

(٤) سورة القيامة الآيات من ٣٦- ٣٩

(٥) سورة المؤمنون الآية ١٢ ، ١٣

(٦) انظر: بكر أبو زيد، فقه النوازل (قضايا فقهية معاصرة) ، ط: مؤسسة الرسالة ٢٤٧/١

٢- الاستنساخ الجسدي (اللاجنسي) فيه مخالفة لفطرة الله في سنة التزاوج ،فعن طريقه قد يحدث ولد بغير أب ، وولد من أنثى فقط ، وهذا مخالف للآيات التالية :

قال تعالى﴿ يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَها ﴾ [١] ، وقال ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ [٢]

فكيف لو حملت أنثى من خليتها، أو من خلية أنثى أخرى ؟ [٣]

فالاستنساخ ينافي سنة الزوجية في هذا الكون؛ فالمخلوقات كلها خلقها الله أزواجًا من ذكر وأنثى سواءً في البشر، أو الحيوان، أو الطيور، أو النباتات، وحتى الجمادات ... قال تعالى (وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجا)... فالاستنساخ الجسدي اللاجنسي يقوم على الاستغناء عن أحد الجنسين والاكتفاء بجنس واحد، وهذا ضد الفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها،[٤]

٣- الاستنساخ مخالف للقواعد الكلية الخمس:

والقواعد الكلية الخمس هي (حِفْظُ الدِّينِ، وَالنَّفْسِ، وَالنَّسْلِ، وَالْمَالِ، وَالْعَقْلِ) [٥]

فحفظ النسل من الكليات الخمس التي نظمها الشرع، وأحاطها بسياج ضد المخاطر والاعتداء، والاستنساخ يهدم قاعدة حفظ النسل [١]

---

(١) سورة النساء جزء من الآية ١

(٢) سورة النحل جزء من الآية ٧٢

(٣) عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٨

(٤) عائشة أحمد حسن ، الاستنساخ والاشكاليات الأخلاقية ، مجلة جامعة الزاوية العدد ١٥ (٦٣/١)

(٥) الشاطبي (إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ، المتوفى: ٧٩٠هـ) ، الموافقات ، ط: دار ابن عفان ٢٠/٢ – الزركشي (أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، المتوفى: ٧٩٤هـ) ، البحر المحيط ، ط:دار الكتبي ٢٦/٧

٤- الاستنساخ لون من ألوان التلاعب بهندسه الجينات ومعايير الموروثات ، ولا يجوز للإنسان التلاعب بمعاييرها- في الإنسان - فالله سبحانه وتعالى يقول (لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ) [٢] ، كما إن الاستنساخ قد يؤدي إلى التغيير والتشويه في خلق الله وهو محرم ، قال تعالى حكاية عن الشيطان ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ [٣]

نوقش : بأن الاستنساخ لا يعد تغييرا ولا تشويها ، بل يعطي صورة طبق الأصل للكائن الحي .

يجاب عن ذلك : أن حدوث أي خلل في الكروموسومات – وهو أمر محتمل – قد يسبب عيوب وتشوهات في المستنسخ [٤]

٥- هذا النوع من الاستنساخ يترتب عليه الإخلال بأخلاقيات التنوع البشري :

فتطبيق تقنية الاستنساخ في عالم البشر ستؤدي إلى إنتاج نسخ متطابقة ومتماثلة، مما يؤدي إلى اختفاء سمة ضرورية وهي " التنوع الإحيائي [٥]

قال تعالى﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ﴾ [٦] ، وقال﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَٰلِكَ ۗ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [٧]

---

(١) انظر: عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٧١

(٢) انظر : عدنان عباس موسي ، المسؤولية الأخلاقية للمجتمع الدولي حول الاستنساخ البشري مجلة العلوم السياسية كلية القانون بغداد العدد ٤٣ ص ٨٢

(٣) سورة النساء جزء من الآية ١١٩

(٤) انظر: عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٧٣

(٥) عائشة أحمد حسن ، الاستنساخ والاشكاليات الأخلاقية ، مجلة جامعة الزاوية العدد ١٥ (١/ ٦١)

(٦) سورة الروم الآية ٢٢

(٧) سورة فاطر الآية ٢٨

وجه الدلالة :

قال الطبري: (وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ) يقول: واختلاف منطق ألسنتكم ولغاتها (وَأَلْوَانِكُمْ) يقول: واختلاف ألوان أجسامكم [١]

فالله تعالى خلق الإنسان لتعمير الأرض ، ولا يتحقق ذلك إلا بتوجه كل فرد إلى ما يلائم مواهبه وإمكانياته ، ثم ضم ما ينتجه جهده إلى جهود إخوانه ؛ لذا كان الاختلاف ضروريا لعمارة الكون ، فلو اتحدت العقول والميول والأذواق لانصبوا على مكان واحد وعمل واحد مما يؤدى إلى التعطيل العام [٢] ، قال تعالى ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [٣]

٦- الاستنساخ يؤدي إلى اختلاط الأنساب:

تكمن خطورة الاستنساخ في عملية الأنساب التي ستتعرض للاختلاط عند تطبيق تقنية الاستنساخ عليه؛ لأن ذلك الشخص المستنسخ سيكون حاملاً لصفات الأب دون الأم، التي لا تعدو مجرد وعاء حمل، فهو صورة طبق الأصل لزوجها لا تربطه بها أية علاقة أو صفة وراثية ، حتى تشعر الأم بالعطف والحنو عليه، فدورها يقتصر على إعطاء المحتوى أو البويضة الخالية من النواة التي تحتوي على المادة الوراثية ، ثم حمل هذا الجنين لمدة تسعة أشهر في بطنها ، فانعدام رابطة الدم بين الأم والطفل المستنسخ من الأب سوف يجعل المرأة تسعى لإنجاب نسخة طبق الأصل منها، وذلك بأخذ خلية منها، حيث لا يكون للأب أي دور في عملية إنجاب هذه الطفلة، وحينها يتساءل عن ماهية العلاقة التي تربط الطفلة بأخيها السابق المأخوذ خليته من الزوج، قال الدكتور عبد الهادي مصباح متسائلا " فأين روابط الدم التي نتحدث

(١) الطبري (محمد بن جرير الطبري المتوفى: ٣١٠هـ) ، تفسير الطبري ٨٧/٢٠

(٢) محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٥٦/٣)

(٣) سورة البقرة جزء من الآية ٢٥١

عنها؟ وأين الصفات المشتركة التي تجمع بين الأخوة؟ وكيف سيصبح هذا الأخ محرمًا لأخته التي لا تمت له بصلة؟" [١]

٧- إنتاج أولاد عن طريق الاستنساخ يحدث تنازعا في العديد من الأحكام الشرعية، كأحكام الزواج، والنسب، والنفقة، والميراث، والحضانة...إلى غير ذلك من أحكام [٢]

وتبرز المشكلة فيما لو قامت امرأة بزرع خلية من جسدها في بويضة منزوعة النواة ثم أعادتها في رحمها، فهل تعامل الأنثى المولودة على أنها نسخة ثانية منها ؟ أم أنها أختا لها ؟ أم أنها ابنتها ؟ وبالنسبة للزوج هل تكون بنتا له ؟ أم زوجة ؟ أم ربيبة ؟ أم أخت لزوجته ؟ ، ولو أن امرأة أعجبت بشخصية والدها فاستنسخت نسخة منه في رحمها، فهل سيكون والدا ؟ أم أنه يكون أخا لها ؟ أم أنه ابن لها ؟[٣]

فمن أخذت منه خلية تكوّن منها مولود فلا يصدق عليه أنه ابن لمن أخذت منه الخلية ، إذ هو نسخة منه ، أي هو نفسه ، ولا يصدق عليه أنه هو نفسه؛ لأن صاحب الخلية عليه حقوق وله واجبات ، قبل وجود المولود ، وكذلك لا يكون شقيقا ؛ لأن الأخ الشقيق ناتج عن ما أنجبه الوالدان، ولا تعد صاحبة البويضة أما له؛ لأن البويضة فرغت من صفاتها الوراثية ،كما لا تعتبر صاحبة الرحم أما له لأنها مجرد وعاء إنماء ، ثم لو قام زوج بأخذ خلية من جسده واستنسخ ولدا ، وقامت زوجته بأخذ خلية من جسدها واستنسخت بنتا ، فهل البنت والابن المستنسخان أخوان ؟ أو زوجان ؟ ...وهكذا [٤]

---

(١) انظر: عبد الهادي مصباح، الاستنساخ بين العلم والدين، ص ٤٢

(٢) عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٨

(٣) محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ،مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٥٧/٣)

(٤) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ١٩٣، ١٩٤)

٨- لكل المفاسد السابقة يحرم الاستنساخ، طبقا لقاعدة " إِذا دَار الْأَمر بَين دَرْء مفْسدَة وجلب مصلحَة، كَانَ دَرْء الْمفْسدَة أولى من جلب الْمصلحَة " (١)

القول الثاني : يجوز الاستنساخ اللاجنسي (الجسدي) بشروط ، وقد ذهب إلى القول بالجواز كل من، زياد سلامه ، محمد على التسخيري (٢)، د/على عارف (٣)

والشروط:

١- أن تكون بين زوجين ولا يدخل فيها طرف ثالث.

٢- أن تكون هناك ضرورة لذلك مثل كون أحد الزوجين عقيما أو كلاهما.

أدلة القول الثاني:

١- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ» (٤) ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ رضي الله عنه وَجَلَّ» (٥)

وجه الدلالة :

قال النووي : "وفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى اسْتِحْبَابِ الدَّوَاءِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَصْحَابِنَا وَجُمْهُورِ السَّلَفِ وَعَامَّةِ الْخَلْفِ" (٦)

---

(١) الصالحي (علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، المتوفى: ٨٨٥هـ) ، : التحبير شرح التحرير ، ط: مكتبة الرشد ٣٨٥١/٨

(٢) محمد العتيبي ، الاستنساخ البشري بين الإباحة والتجريم ، رسالة ماجستير بجامعة نايف للعلوم الأمنية ص ١٦٥

(٣) على عارف ، قضايا فقهية في الجينات البشرية من منظور إسلامي ، بحث منشور دراسات فقهية في قضايا طبية ٧٧٧/٢

(٤) سنن أبي داوود ك : الطب ، ب: فِي الرَّجُلِ يَتَدَاوَى برقم ٣٨٥٥ ، سنن ابن ماجة ب : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً برقم ٣٤٣٦ ، سنن الترمذي ، أبواب الطب ، ب : مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالحَثِّ عَلَيْهِ برقم ٢٠٣٨ ، قال الترمذي هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وصححه ابن حبان ٤٢٦/١٣

(٥) صحيح مسلم ك: السلام ، ب: لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَاسْتِحْبَابِ التَّدَاوِي برقم ٢٢٠٤

(٦) النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم ١٩١/١٤

فالله تبارك وتعالي شرع التداوي ، والعقم من الأمراض التي يجوز علاجها ، والاستنساخ يحقق للمصابين بالعقم الرغبة في الإنجاب ، فلو كان الرجل عقيما أو المرأة فيمكن أخذ خلية من جسده ، وبويضة منها وتنزع نواتها ، ثم تحدث الطريقة السابقة وتوضع في رحمها [١]

يجاب عن ذلك :

أ- بأن التداوي لا يكون بمحرم .

ب- إن الاستنساخ ليس علاجا للعقم، فعلاج العقم يكون بتنشيط المبايض، أو تنشيط الحيوانات المنوية، أو مساعدة الحيوانات المنوية في تلقيح البويضة، أو غير ذلك مما يعرفه أطباء العقم.

ج- إذا أخذت الخلية من الزوج وهو سبب العقم ،كان الطفل المستنسخ عقيما أيضا [٢]، وكانت الأم في هذه الحالة لا علاقة لها بالجنين المستنسخ بل سيكتسب كل الصفات الوراثية من الأب ويكون نسخة منه ورحم المرأة مجرد وعاء ، ولم تشترك الأم في التكوين الوراثي [٣] ، وإذا أخذت الخلية من الأم ووضعت في رحمها ، فلا علاقة للأب به .

د- إن الشريعة الإسلامية وضعت حلولا للعقم فى حالاته المختلفة:

- لو كان العقم الزوجة فإن الإسلام أباح له التعدد .
- لو كان العقم من الزوج فإن للزوجة الحق فى طلب الطلاق .
- لو كان العقم منهما معا فعليهما اللجوء للعلاج المباح والاستنساخ ليس منه [٤]

---

(١) انظر : ليلى سراج أبو العلا ، الاستنساخ الجيني البشري ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بالقاهرة العدد ٢٤ (٢/ ٤٨)

(٢) كارم غنيم ، الاستنساخ والانجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء ص ١٥٦

(٣) مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٠ الدورة ١٠ (١٩٣/٣)

(٤) انظر: عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٧٨

٢-ما يحققه هذا النوع من مصالح ومنها:

أ- استخدام خلايا الأجنة المستنسخة لإنتاج عدد كبير من الخلايا الجذعية ، التي تفيد في الاستنساخ العلاجي .

ب- الاستفادة من المستنسخ العلاجي في زراعة الأعضاء بتجميد نسخ لذات المريض، واستخدامها عند الحاجة إليها [١]

يجاب عن ذلك: بأنه بالرغم من وجود بعض المصالح إلا أن هناك العديد من المفاسد التي تفوق هذه المصالح ومنها :

- خضوع هذه العملية للرغبات والأهواء، فهذا يريد ولدا بمواصفات كذا، وآخر غيره.
- احتمال حدوث خلل في العملية مما يؤدى إلى إنتاج أجنة مشوهة .
-احتمال التلاعب بالأجنة والخلايا مما يؤدي إلى امتهان كرامة الإنسان .
- عند حدوث نسخات من شخص واحد ، فلو حدثت جريمة من أحد النسخ فيصعب التمييز بين النسخات ، إلى غير ذلك من المشكلات الأمنية والاجتماعية [٢].

بالإضافة إلى المفاسد التي ذكرها أصحاب القول الأول، ودرء المفسدة مقدم على جلب المنفعة.

٣- إنه يمكن الاستفادة من الاستنساخ في التخلص من بعض الأمراض الوراثية ، وتحسين صحة الإنسان .

يجاب عن ذلك : إن هذا الكلام غير علمي؛ لأن المحتوي الوراثي يتحكم في الصفات الوراثية من الإنسان والوراثية ونموه من الإنبات إلى الممات [٣]

الراجح : هو القول الأول بتحريم الاستنساخ اللاجنسي ، الحيوي ، الخلوي لما يلي :

---

(١) ليلى سراج أبو العلا ، الاستنساخ الجيني البشري ، مرجع سابق العدد ٢٤ (٢/ ٥٤)

(٢) انظر :عبد الناصر أبو البصل، عمليات التنسيل، مرجع سابق المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٨٣

(٣) انظر: عبد العزيز الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي ص١٧٧

١- قوة أدلتهم.

٢- سدا للذرائع فالاستنساخ يفتح العديد من أبواب الشر ، مثل قيام المافيات باستنساخ عتاة المجرمين ، كما تفتح الأبواب لاستئجار الأرحام ، كما تفتح الباب أمام فارغي العقول باستنساخ المشاهير من لاعبي كرة القدم أو المطربين أو الممثلين ،

٣- لما يسببه من اضطرابات ومشكلات في أحكام النسب .

٤- لما فيه من القضاء على التمايز والاختلاف الذى هو من سنن الله في الكون .

٥- لما فيه من هدم سنن الله في الكون كسنة خلق الإنسان، وسنة التزاوج، وهدم كيان الأسرة بالاستغناء عن الرجل أحيانا.

ثانيا : حكم الاستنساخ الجنسي

(الجيني، فصل الخلايا ، تشطير البويضات ، الاستتآم)

اختلف المعاصرون فيه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يحرم الاستنساخ الجنسي ، وقال بالحرمة كل من :

١- مجمع الفقه الإسلامي في قراره ١٠٠ / ٢/ د ١٠ وفيه .....أولا : تحريم الاستنساخ البشري بطريقتيه المذكورتين ، أو بأي طريقة أخري تؤدي إلى التكاثر البشري [١]

وقد اتفق مع هذا الاتجاه كل من:

١- جمعية الصحة العالمية في دورتها الواحدة والخمسين المنعقدة عام ١٩٩٨، وقد سبق قرارها [٢]

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٠٠ / ٢/ د ١٠، مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد ١٠ (٤٢٢/٣)

(٢) قرار منظمة الصحة العالمية ٥١

٢- إعلان الأمم المتحدة بشأن الاستنساخ البشري (حيث دعا الدول الأعضاء لحظر جميع أشكال استنساخ البشر لتنافيه مع كرامة البشر [١]

٣- قمة الدول الأوروبية الشرقية والغربية (٤٠ دولة) المجلس الأوروبي في ستراسبورغ [٢]

أدلتهم :

١- إن الاستنساخ مطلقاً- ومنه الاستنساخ الجيني - لا فائدة منه، فضلاً عن مساسه بكرامة الإنسان ومكانته، والغاية التي خلق من أجلها، واعتدائه على ذاتية الفرد وخصوصيته وتميزه.[٣]

٢- إن مصالح بنى آدم في الاختلاف والتنوع، والاستنساخ بهذه الطريقة يقضى على التنوع والتمايز.

٣- سدا للذرائع ، لما قد يفتحه من بيع هذه اللقائح ، أو طلب المرأة لزرع هذه اللقائح بعد وفاة زوجها ، أو زرعها في رحم أجنبية .

٤- قد يؤدي إلى اختلاط الأنساب ، وذلك إذا ما وضعت باقي الأجنة المستنسخة في غير رحم الأم .

القول الثاني: الاستنساخ الجنسي جائز شرعا، وقال بالجواز كل من:

اللجنة الفقهية الطبية في ندوة قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، المنعقدة بعمان، الأردن، في سنة ٢٠٠٠ م إذ جاء في قراراتها (أن فصل الخلايا من البيضة الملقحة بعد الانقسام الأول ، أو الثاني ، أو الثالث ، أو بعد ذلك بقصد

(١) إعلان الأمم المتحدة بشأن الاستنساخ البشري الدورة ٥٩، قرار رقم ٢٨٠/٥٩ مارس ٢٠٠٥

(٢) عبد الناصر أبو البصل، عمليات التنسيل (الاستنساخ) مرجع سابق المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٨٤

(٣) عبد الفتاح إدريس، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٣٤

استعمالها لإحداث الحمل في فترة الزوجية جائز شرعا ، وتحكمه القواعد ذاتها، التي تحكم التلقيح الصناعي الخارجي) [١] ، د/ عبد القديم زلوم [٢]

أدلتهم :

١- القياس على التوائم الناتجة بالطرق الطبيعية.

يجاب عنه : بأن التوائم بالطرق الطبيعية يحدث دون تدخل أحد ، ولا ينشأ عن ذلك فائض يحتاج إلى الحفظ ، أو الإتلاف [٣]

٢- إن هذا النوع من الاستنساخ يترتب عليه تكثير الجنين الموجود في رحم المرأة، بعملية طبيعية لإنجاب التوائم، والدين الإسلامي يحث على التناسل وكثرة النسل، فكان الاستنساخ الجنيني مباحاً [٤]

يجاب عن ذلك: بأن الاستنساخ بهذا النوع وإن كان طبيعيا في مراحل، فهناك مراحل أخرى يتدخل فيها الطب بتقنيات معينة وكيماويات معينة لفصل الخلايا بعد انقسامها والاحتفاظ بها لتكوين جنين مستقل من كل خلية.

٣- النصوص والأحاديث التي تدل على مشروعية التداوي ، والعقم يعد داء ، والاستنساخ يعد كالعلاج للعقم.

ويجاب عنه : أن النصوص التي حثت على التداوي ، إنما حثت عليه بالطرق المشروعة دون المحرمة ، والاستنساخ بفصل الخلايا من الطرق المحرمة [٥]

---

(١) انظر: عبد الحميد عيدوني ، الاستنساخ بين الحظر والاباحة ، مجلة الفقه والقانون العدد ١٨ ص ٢٣٥ ، الاستنساخ في الواقع العلمي والحكم الشرعي ، مجلة هدى الإسلام العدد ١٠ (٤١/ ٩٠)

(٢) عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب ص٦

(٣) انظر : سعد عبد العزيز الشويخ ، أحكام الهندسة الوراثية (الاستنساخ في النبات والحيوان) ص ٤٠٢

(٤) الاستنساخ في الواقع العلمي والحكم الشرعي، مجلة هدى الإسلام العدد ١٠ (٤١/ ٩٠)

(٥) انظر: سعد عبد العزيز الشويخ ، أحكام الهندسة الوراثية (الاستنساخ في النبات والحيوان) ص ٤٠١

٤–ما يحققه هذا النوع من الاستنساخ من مصالح منها:

أ– وجود نسخة ثانية من الطفل المولود تساعد على توفير قطع آدمية للطفل الأول لو احتاج لنقل عضو من الأعضاء [١]

ب–توفير عدد من الأجنة لمساعدة المصابين بالعقم على الإنجاب ، فبواسطة حيوان منوي واحد وبويضة واحدة يمكن استنساخ عدة أجنة وتجميدها لفترات مختلفة وفى حال فشل زريعة يتم زرع أخرى .

ج– تستخدم هذه الأجنة في بحوث معالجة بعض الأمراض المزمنة.

– تستخدم في نقل وزراعة الأعضاء للمرضى [٢]

ويجاب عن ذلك بجوابين

الأول : بالرغم من وجود بعض المصالح إلا أنه لا يخلو أيضا من المفاسد مثل :

– قد يفتح الباب أمام فوضى الإنجاب واختلاط الأنساب.

– يفضى إلى وجود أجنة فائضة ليس أمامها إلا الموت، أو الاسترزاع في أرحام غير الأمهات.

– القضاء على تمايز البشر. [٣]

– لو كانت هناك نسخ مجمدة ثم مات الأب وأرادت المرأة زرع هذه النسخ بعد وفاته لأنهم أشقاء أولادها فهذا يؤدى إلى العديد من المفاسد [٤]

ومعلوم أن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة.

---

(١) ليلى سراج أبو العلا ، الاستنساخ الجيني البشري ، مرجع سابق العدد ٢٤ (٢/ ٢٥)

(٢) محمد العتيبي ، الاستنساخ البشري بين الإباحة والتجريم ، رسالة ماجستير بجامعة نايف للعلوم الأمنية ص ٧٠

(٣) انظر :ليلى سراج أبو العلا ، الاستنساخ الجيني البشري ، مرجع سابق العدد ٢٤ (٢/ ٢٦)

(٤) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، حكم كل نوع، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ٢٠٣)

الثاني: أن اتخاذ نسخة موازية للتوأم والاحتفاظ بها لتكون قطع غيار لأخيه التوأم فيه إهدار للقيمة الإنسانية التي يتساوى فيها المولود والمجمد يوم أخذت نسخة ووضعت في الرحم بينما تم تجميد الأخرى [١]

فهل من الجائز أن تنشأ حياة ثم تهدر من أجل إنقاذ حياة أخرى ؟ ، ليس من العدل أن نأخذ من جنين عضوا لينتفع به شخص آخر حتى لو كان أبا أو أخا أو أما...أو غير ذلك من القرابات [٢]

القول الثالث: الجواز عند الضرورة فقط، وهو قول د/ عبد الناصر أبو البصل [٣]، د/على عارف [٤]، د عبد الفتاح إدريس [٥] ، د محمد سليمان الأشقر [٦]

كحالات الضرورة لمساعدة المصابين بالعقم، أو امرأة لديها مشكلة في ثبات الحمل.

فهناك حالات نادرة للغاية، قد تحتاج المرأة إلى عملية الاستنساخ الجنيني، لتحقيق زيادة في نسبة تحقق الحمل بهذه الأجنة المستنسخة، إما لقلة إنتاج المبيض للبويضات، وإما لوجود عيوب في المبيضين أو أحدهما يمنع من إنتاج العدد المناسب من البويضات، الذي يتحقق معه الحمل، أو كان أحد المبيضين مستأصلاً، أو نحو ذلك، وكان ما ينتج من المبيضين أو أحدهما عدداً قليلاً، لا يتحقق به نجاح الإنجاب في نظر أهل الاختصاص، فليس ثمة ما يمنع شرعاً في مثل هذه الحالات، من

---

(١) محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (١٥٥/٣)

(٢) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، حكم كل نوع، مرجع سابق العدد ١٠ (٣/ ٢٠٤)

(٣) عبد الناصر أبو البصل، عمليات التنسيل (الاستنساخ) مرجع سابق المجلد ١٤ العدد ١ ص ٢٧٩

(٤) على عارف ، قضايا فقهية في الجينات البشرية من منظور إسلامي ، بحث منشور دراسات فقهية في قضايا طبية ٧٥٤/٢

(٥) عبد الفتاح إدريس، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٣٦

(٦) محمد سليمان الأشقر، الاستنساخ في ميزان الشريعة، بحث بندوة رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة ٣٤٤/٢

الاستنساخ الجنيني للبويضة المخصبة إذا اتخذت في ذلك الاحتياطات التي تمنع من فساد الخلايا عند فصلها، ولم يترتب على عملية الاستنساخ والنقل إلى رحم صاحبة البويضة أجنة زائدة عن الحاجة، وروعي في عدد ما ينقل منها إلى رحم المرأة أن لا تكون من الكثرة بحيث تؤدي إلى إجهاض المرأة بها جميعاً، واتبعت في ذلك الضوابط الأخرى التي تعتبر في التلقيح الصناعي الخارجي، والتي سبق بيانها [١]

وهؤلاء استدلوا بأدلة الفريق الثاني إلا أنهم قيدوا الجواز بحالات الضرورة.

الراجح : قول من قال بالتحريم لما يلى :

١- قوة أدلتهم.

٢- سدا للذرائع فالاستنساخ الجيني قد يفتح الأبواب لاستئجار الأرحام وزرع التوائم في أرحام أمهات مختلفة ، أو بيع هذه الأجنة الزائدة ، أو العبث بالأجنة الزائدة ، أو اتلافها .

٣- استنساخ عدد متماثل من التوائم يقضى مستقبلا على التمايز والاختلاف الذى هو من سنن الله في الكون .

ثالثا: حكم الاستنساخ العضوي، العلاجي

اختلف المعاصرون فيه على قولين:

القول الأول : يحرم الاستنساخ العضوي العلاجي ، وقال بذلك أيضا د/بلحاج العربي [٢] ، د / عبد الناصر أبو البصل [٣] ، وبه صدر قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالمي الإسلامي دورة (١٧) التي عقدت بمكة المكرمة من

(١) عبد الفتاح إدريس، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٣٦

(٢) بلحاج العربي بن أحمد ، مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والاخلاقية ، مجلة الوعى الإسلامي بالكويت العدد ٤٤٨/ ٣١

(٣) عبد الناصر أبو البصل ، الانعكاسات الاخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية ، ص١٥

١٩ – ٢٣ / ١٠ / ١٤٢٤ هـ الخاص بالخلايا الجذعية حيث جاء فيه: أولا : يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها بهدف العلاج (وليس الاستنساخ) أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة .

أدلتهم :

١- قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ (١)

والاستنساخ العلاجي يتنافى مع هذا التكريم؛ لأن أخذ الخلايا الجذعية، أو الأنسجة من الخلية الجسدية فيه تلاعب بجسم الإنسان للوصول للخلايا الجذعية ، وهذا امتهان لكرامة الإنسان (٢)

يجاب عن ذلك :

أ- إن الخلية لا تعد إنسانا حتى يتعرض للامتهان.

ب- إن التغيير في الخلية إنما هو لمصلحة الإنسان (٣)

٢- قال تعالى (مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا) (٤)

فالجنين في الاستنساخ العلاجي أنشأ لقتله من أجل انتفاع غيره به (٥)

يجاب عن ذلك: بعدم وجود جنين أصلا، ولكنها بويضة مخصبة بخلية جسدية

---

(١) سورة الإسراء جزء من الآية ٧٠

(٢) انظر : على عارف/رؤية إسلامية لعلم الهندسة الوراثة والاستنساخ البشري/ص١٣٤ ، سعد الشويخ ، أحكام الهندسة الوراثية ، ص ٤٧٤

(٣) عبد الاله مزروع ، أحكام الخلايا الجذعية ، ص١٥١

(٤) سورة المائدة جزء من الآية ٣٢

(٥) داوود سليمان السعدي ، الاستنساخ بين العلم والفقه ص ٤٧٣

٣- أخذ الخلايا الجذعية من الخلية الجسدية لا يجوز؛ لأن ذلك يؤدي إلى موتها، والمريض لا يجوز له إحياء نفسه بقتل غيره .

يجاب عن ذلك : بأن الخلية الجسدية ليست أصل آدمي ، وإنما هي جزء منه ، فأخذ الخلايا الجذعية منها لا يعد قتلا ، وإنما هي أخذ مجموعة خلايا جذعية من الخلايا الجسدية [١]

القول الثاني : يجوز الاستنساخ العضوي العلاجي ، بشروط ، وهو قول د/ نصر فريد واصل[٢] ، د/ حسن الشاذلي[٣] ، د / سعد الشويرخ [٤]

والشروط والقيود هي

١- أن خلايا الإنسان بمنزلة الإنسان في التكريم والعصمة.

٢- وجود ضرورة أو حاجة ملحة للانتفاع بهذه الأعضاء. [٥]

٣- ألا يؤدى ذلك إلى الإضرار بمن أخذت من جسمه تلك الخلايا [٦] ، ولا بمن توضع في جسمه الخلايا.

٤- ألا تؤدى إلى اختلاط الأنساب [٧]

٥- عدم الاعتداء على الأجنة أو إتلافها.

٦- اتخاذ الاحتياطات الطبية اللازمة .

---

(١) أحمد رجائي الجندي ، الاستنساخ البشري بين الاقدام والاحجام، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ٢٦٣)

(٢) نصر فريد واصل، الاستنساخ البشري وأحكامه الطبية والعلمية في الشريعة الإسلامية، ندوة الاستنساخ ص ٤٥٨

(٣) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ٢١٢)

(٤) سعد الشويرخ ، أحكام الهندسة الوراثية (الاستنساخ) ص٤٧٣

(٥) حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ٢١٢)

(٦) عبد الفتاح ادريس ، الاستنساخ في نظر الإسلام ص٤٢

(٧) نصر فريد واصل، الاستنساخ البشري وأحكامه الطبية والعلمية في الشريعة الإسلامية ، ندوة الاستنساخ ص ٤٥٨

أدلتهم :

١- قال تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ (١) ، وقال ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ ﴾ (٢)

وجه الدلالة :

أن الله تبارك وتعالى سخر كل ما في الكون لخدمة الإنسان وتحقيق مصالحه، والاستنساخ العلاجي من يحقق العديد من المصالح للإنسان (٣)

٢- إن الله تبارك وتعالي شرع التداوي ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ» (٤)

واستنساخ الأعضاء إن أمكن تحققه، يعد وسيلة من وسائل علاج الجسم البشري.(٥)

٣- الاستنساخ العلاجي لا توجد فيه المفاسد المذكورة في الاستنساخ التكاثري، مع ما فيه من مصالح عظيمة للمرضى من حفظ نفوسهم وشفاء أمراضهم (٦)

---

(١) سورة لقمان جزء من الآية ٢٠

(٢) سورة الحج جزء من الآية ٦٥

(٣) أحمد رجائي الجندي ، الاستنساخ البشري بين الاقدام والاحجام، مجلة الفقه الإسلامي الدولي العدد ١٠ (٣/ ٢٦٠)

(٤) سنن أبي داوود ك : الطب ، ب: فِي الرَّجُلِ يَتَدَاوَى برقم ٣٨٥٥ ، سنن ابن ماجة ب : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً برقم ٣٤٣٦ ، سنن الترمذي ، أبواب الطب ، ب : مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالحَثِّ عَلَيْهِ برقم ٢٠٣٨ ، قال الترمذي هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وصححه ابن حبان ٤٢٦/١٣

(٥) عبد الله المطلق، الاستنساخ أنواعه وأحكامه ص ١١٧

(٦) إياد أحمد إبراهيم ، الهندسة الوراثية بين معطيات العلم وضوابط الشرع ، ط: دار الفتح ص ١٦٧

٤- على افتراض حرمته، إلا أنه يباح في حالات الضرورة، قال تعالى ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ (١)

والاستنساخ العلاجي لاستخراج الخلايا الجذعية للعلاج في حالات الضرورة من هذا الباب (٢)

الراجح

جواز الاستنساخ العلاجي بالشروط السابقة لو نجحت هذه الطريقة علميا في إيجاد خلايا جذعية مأخوذة من خلية جسدية ، لكن إن اختل شرط من هذه الشروط فيحرم .

أسباب الترجيح ما يلي:

١- قوة أدلة من قال بالجواز وسلامتها من المناقشة في حين أن أدلة من قال بالحرمة لا تخلو من المناقشة.

٢- إن الاستنساخ العلاجي لا توجد فيه المفاسد المترتبة على باقي أنواع الاستنساخ.

٣- إن الاستنساخ العلاجي يحل مشكلة رفض الجسم للعضو المنزرع فيه.

***

(١) سورة الانعام جزء من الآية ١١٩

(٢) فاطمة الزهراء ، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية ص ٨١

النتائج

١- الاستنساخ هو تكوين كائن مشابه للأصل من خلية جسدية، أو جنسية، أو هو استخراج نسخة طبق الأصل في الصورة والطول من كائن حي أصلا.

هذه العملية تتم عن طريق نوعين من الخلايا : - خلايا جسدية . - خلايا جنسية .

٢- الاستنساخ يختلف عن الخلق : الخلق هو إيجاد الشيء من غير أصل(من العدم) غير مسبوق بمادة، والاستنساخ: هو إيجاد شيء من شيء آخر له أصل موجود ، ويختلف أيضا عن الهندسة الوراثية ، فالهندسة الوراثية يكون التعامل فيها في الجينات التي بداخل الخلية الذكرية أو البويضة ، أما الاستنساخ فغالبا ما يتعامل مع الخلايا الجسدية كما في النعجة دوللي ، ويختلف أيضا عن التلقيح الصناعي : حيث إن الاستنساخ يحمل الجنين الصفات الوراثية لصاحب الخلية ، أما في التلقيح الصناعي تكون الصفات الوراثية مشتركة من كل من الزوجين .

٥- يحقق الاستنساخ في النبات العديد من المزايا منها: تحسين نوعية النبات، وزيادة الإنتاج في النبات ، وإنتاج نباتات بمواصفات معينة لإيجاد علاج طبيعي لكثير من الأمراض بدلا من العقاقير الكيميائية التي لها العديد من الآثار السلبية ، تقليل تكلفة الزراعة ، زيادة القيمة الغذائية للنبات ، معالجة تلوث البيئة، بإنتاج نباتات لها القدرة على تنقية الجو من الملوثات.

٦- أجمع المعاصرون على جواز الاستنساخ في النبات ، بشرط ألا يؤدي إلى الضرر بنشوء مرض جديد ، وعدم استنساخ نبات لاستخدامه في أغراض محرمة كالحشيش والبانجو وغيرهما .

٧- الاستنساخ في الحيوان قد يكون بالطرق الطبيعية (بدون تدخل من الإنسان) كما يحدث في البكتريا والخميرة ، وقد يكون بالطرق المقصودة (الطرق المتقدمة الحديثة بتدخل الإنسان) وهذا له نوعان:

النوع الأول : الاستنساخ الجنسي (الجيني) ، (فصل الخلايا) أو الاستنساخ بتشطير البويضة ويسمى أيضا الاستتآم .

النوع الثاني : استنساخ لا جنسي (جسدي) ، (حيوي)، أو الاستنساخ بزراعة النواة ، أو الاستنساخ الخلوي .

٨- يحقق الاستنساخ في الحيوان العديد من المزايا منها: زيادة الإنتاج الحيواني: ، تحسين الإنتاج الحيواني: الحصول على نخبة من حيوانات المزرعة، تمتلك خصائص وراثية متميزة، كالغنم والبقر التي تنتج كميات وفيرة من الحليب، أو اللحم، أو الغنم الذي ينتج كميات كبيرة من الصوف ، المحافظة على أنواع من الحيوانات قد تتعرض للانقراض .

٩- أتفق المعاصرون على جواز الاستنساخ الجنسي للحيوان (فصل الخلايا) ، لكنهم اختلفوا في الاستنساخ اللاجنسي (الجسدي) على قولين ، رجحنا القول القائل بجواز الاستنساخ بشروط **هي** :

١- ألا يترتب على ذلك إيذاء للحيوان أو إيلام له أو إضرار به. ٢- ألا يتسبب ذلك في انتقال الأمراض ، أو الأوبئة إلى الإنسان .

١٠ - أنواع الاستنساخ في الإنسان.

أولا: استنساخ لا جنسي (الجسدي، أو الحيوي، أو الخلوي ، بزرع النواة)

بزرع نواة خلية من خلايا الجسم الحي (تحتوى على ٤٦ كروموسوم) ، داخل بويضة منزوعة النواة ، ثم دمج الخلية مع البويضة ؛ لتكون جنينا.

وقد اختلف المعاصرون فيه على قولين، ورجحنا القول بالتحريم.

ثانيا: استنساخ جنسي (الجيني، فصل الخلايا ، تشطير البويضات ، الاستتآم) بتلقيح حيوان منوى (٢٣ كرموسوم) لبويضة (٢٣ كرموسوم) ، ينتجا لقيحة (٤٦ كرموسوم) ثم تنقسم هذه الخلية إلى خليتين فأربع ثم تتضاعف ..وهنا بدأ العلماء بفصل كل خلية عن أختها ، وبذلك تكون كل خلية من هذه الخلايا صالحة لأن تكون جنينا.

وقد اختلف المعاصرون فيه على ثلاثة أقوال، ورجحنا القول بالتحريم.

ثالثا: استنساخ عضوي أو علاجي : ويقصد به استنساخ بعض الأعضاء التي يحتاجها الإنسان في حياته في حالة حدوث عطب في أحد هذه الأعضاء

وقد اختلف المعاصرون فيه على قولين، ورجحنا القول بالجواز بشروط هي:

أن خلايا الإنسان بمنزلة الإنسان في التكريم والعصمة ، وجود ضرورة أو حاجة ملحة للانتفاع بهذه الأعضاء ، ألا يؤدى ذلك إلى الإضرار بمن أخذت من جسمه تلك الخلايا ، ولا بمن توضع في جسمه الخلايا ، ألا تؤدى إلى اختلاط الأنساب ، عدم الاعتداء على الأجنة أو إتلافها ، اتخاذ الاحتياطات الطبية اللازمة .

***

المراجع

أولا: القران الكريم

ثانيا : كتب التفسير

١- الطبري (محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري، المتوفى: ٣١٠هـ) ، **تفسير الطبري** ط : مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م – تحقيق أحمد شاكر.

٢- القرطبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح شمس الدين القرطبي المتوفى: ٦٧١هـ) ، الجامع لأحكام القرآن = **تفسير القرطبي** ط: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م

ثالثا : كتب السنة

١- البخاري (محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي) ، **صحيح البخاري** ، ط : دار طوق النجاة ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٢- مسلم (مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، المتوفى: ٢٦١هـ)، **صحيح مسلم** ، ط : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

٣- أبو داوود (أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني ، المتوفى: ٢٧٥هـ) **سنن أبي داوود** ، ط : المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .

٤- الترمذي (محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى ، المتوفى: ٢٧٩هـ) ، **سنن الترمذي** ، ط : دار الغرب الإسلامي – بيروت .

٥- ابن ماجة (**ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد ، المتوفى: ٢٧٣هـ) ، سنن ابن ماجه ط: دار إحياء الكتب العربية**

٦- ابن حبان (محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) صحيح ابن حبان ، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت

رابعا : كتب اللغة

١- الهروي (محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور ، المتوفى: ٣٧٠هـ) ، تهذيب اللغة ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢- الفيومي (أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) المصباح المنير، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

٣- الفارابي (أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ، المتوفى: ٣٩٣هـ) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت.

٤- ابن منظور (محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور)، **لسان العرب**، ط: دار صادر بيروت.

خامسا: كتب أصول الفقه والقواعد الفقهية :

١- الزركشي (أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، المتوفى: ٧٩٤هـ) ، البحر المحيط ، ط:دار الكتبي ٢٦٦/٧

٢-الشاطبي (إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ، المتوفى: ٧٩٠هـ) ، الموافقات ، ط: دار ابن عفان

٣- الصالحي (علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، المتوفى: ٨٨٥هـ) ، : التحبير شرح التحرير ، ط: مكتبة الرشد

سادسا: كتب معاصرة

١- إياد أحمد إبراهيم ، الهندسة الوراثية بين معطيات العلم وضوابط الشرع ، ط: دار الفتح للدراسات والنشر- سنة النشر ٢٠٠٣ م

٢- بكر أبو زيد، فقه النوازل (قضايا فقهية معاصرة) ، ط: مؤسسة الرسالة

٣- جعفر حسن غريسي ، الاستنساخ جدل العصر ، ط : دار الهادي – بيروت الطبعة الأولي ٢٠٠٢ م

٤- جميلة العقون ، موقف الشريعة الإسلامية من الاستنساخ ، دراسة فقهية مقارنة ، رسالة ماجستير جامعة الشهيد حمه لخضر، تخصص الفقه وأصوله ، العام الجامعي ١٤٣٧- ١٤٣٨ هـ / ٢٠١٦-٢٠١٧

٥- رضا عبد الحليم عبد المجيد، الحماية القانونية للجين البشري (الاستنساخ وتداعياته) ط: دار النهضة العربية، سنة النشر ٢٠٠١م

٦ - سعد عبد العزيز الشويرخ ، أحكام الهندسة الوراثية (الاستنساخ في النبات والحيوان) ط: كنوز اشبيليا، أصل الكتاب رسالة دكتوراه بكلية الشريعة قسم الفقه ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٧- صبري الدمرداش ، الاستنساخ قنبلة العصر ، دار الفكر الحديث – الكويت، الطبعة الأولي ١٩٩٧م

٨- عبد الفتاح ادريس أستاذ الفقه المقارن بجامعات: الأزهر والإمارات العربية المتحدة ، الاستنساخ في نظر الإسلام ، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة .

٩- عبد القديم زلوم ، حكم الشرع في الاستنساخ ، الاجهاض ، أطفال الانابيب، وقفية الأمين غازي للفكر القرآني ،الطبعة الأولي ١٩٩٧م

١٠- **عمر سليمان الأشقر ، عبد الناصر أبو البصل ، محمد عثمان شبير ،عارف علي عارف ،عباس أحمد محمد الباز** ٥ دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة، ط: دار النفائس، سنة النشر ٢٠٠١ م

١١- كارم السيد غنيم ، الاستنساخ والإنجاب بين تجريب العلماء وتشريع السماء ، ط: دار الفكر العربي للطباعة والنشر ١٩٩٨م

١٢- محمد بن دغيليب العتيبي ، الاستنساخ البشري بين الإباحة والتجريم في ضوء الشريعة، مع بيان مواقف الهيئات الدولية المعاصرة رسالة ماجستير بجامعة نايف للعلوم الأمنية، تخصص تشرع جنائي إسلامي عام ٢٠٠٥ م

١٣- محمد سليمان الأشقر، الاستنساخ في ميزان الشريعة الإسلامية، بحث مطبوع مع قضايا طبية معاصرة، في ضوء الشريعة الإسلامية ، جمعية العلوم الطبية المنبثقة عن نقابة الأطباء الأردنية .

١٤- مفتاح سليم سعد ، الاستنساخ وما يشتبه به (الجزء الثاني) ، مركز الإعلام الأمني، عام ٢٠١٠ م

١٥- نور الدين الخادمي ، الاستنساخ بدعة العصر في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية ، ط : دار وحي القلم للطباعة والنشر والتوزيع ٢٠٠٨ م

١٦- وهبة الزحيلي ، الاستنساخ ، الجوانب الانسانية والأخلاقية والدينية، منشور في كتاب بدار الفكر بدمشق ١٤١٨هـ/١٩٩٧م بعنوان (الاستنساخ في جدل العلم والدين والأخلاق)

سادسا : المجلات والدوريات

١- أحمد رجائي الجندي، الاستنساخ البشري بين الإقدام والإحجام، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

٢- بلحاج العربي بن أحمد ، مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والاخلاقية ، ، مقال – مجلة الوعي الإسلامي ، رقم ٤٤٨ ،الشهر ٣ – السنة ٣ ، ص٢

٣- حسان حتحوت ، استنساخ البشر ، منشور ضمن بحوث رؤية اسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة.

٤- حسن على الشاذلي، الاستنساخ حقيقته، أنواعه، حكم كل نوع، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

٥- صالح عبد العزيز الكريم /الاستنساخ فوائد مخاطر، مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

٦- عائشة أحمد حسن ، الاستنساخ والاشكاليات الأخلاقية ، مجلة كلية الآداب ،جامعة الزاوية- ليبيا.

٧- عبد الحميد عيدوني ، الاستنساخ بين الحظر والاباحة ، مجلة الفقه والقانون، مجلة الكترونية شهرية ٢٠١٤/ردمد ٠٦١٥- ٢٣٣٦

٨- عبد الستار أبو غده ، مدى شرعية التحكم في معطيات الوراثة ، بحث منشور بندوة الإنجاب في ضوء الإسلام المنعقدة بالكويت.

٩- **عبد العزيز بن محمد بن عثمان الربيش ، حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي دراسة فقهية مؤصلة،** مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت

١٠- عبد الناصر أبو البصل ، عمليات التنسيل (الاستنساخ) وأحكامها الشرعية، مجلة أبحاث اليرموك(سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية)، جامعة اليرموك.

١١-عبد الهادي مصباح ، **الاستنساخ بين العلم والدين ، ط: الدار المصرية اللبنانية الطبعة الثانية ١٤١٩هـ .**

١٢- عدنان عباس موسي ، المسؤولية الأخلاقية للمجتمع الدولي حول الاستنساخ البشري مجلة العلوم السياسية كلية القانون بغداد.

١٣- ليلى سراج أبو العلا ، الاستنساخ الجيني البشري ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بالقاهرة.

١٤- محمد المختار السلامي ، الاستنساخ ، بحث بمجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

Reproduction
In humans, plants, and animals
Comparative Jurisprudence Study

Doctor
Ahmed Eid Al-Husseiny Al-Shawaf
Comparative Jurisprudence Records
Faculty of Sharia and Law in Tanta. Al Azhar university

Abstract

This brief paper deals with one of the issues of contemporary cataclysms in the field of genetic engineering. With the enormous scientific and technological progress, it appeared descending cloning in humans, plants and animals. This paper discusses the topic of cloning in an introductory chapter:

In it I defined cloning, and distinguished it from the like. Then three main chapters:
Chapter one: cloning in plant
She mentioned the advantages of plant cloning.
As for his rule, contemporaries agreed on his permissibility under conditions that we mention in the research.

Chapter two: cloning in animals.
In it I talked about the two types of cloning, the first sexual (genetic) and the second asexual (physical), and mentioned the advantages that reproduction brings in the animal.

As for his rule, contemporaries agreed on the permissibility of sexual reproduction of an animal, and differed in asexual (physical) cloning on two views. We favored the saying that it is permissible to clone under the conditions I mentioned in the research.

Chapter Three: cloning in humans
In it, I talked about the types of cloning, the first: sexual (genetic), and contemporaries disagreed on two statements, and we suggested that it is forbidden.
The second: Asexual (physical), and contemporaries disagreed on three statements, and we suggested that it is forbidden.
And the third: organic or therapeutic, and contemporaries disagreed on two views, and we are more likely to say that it is permissible, under the conditions I mentioned in the research.

❁ Keywords: cloning - human cloning - animal cloning - plant cloning - genetic engineering.